

٩٢/٣٢ - تقديم المساعدة الى جزر القمر

ان الجمعية العامة

اذ تشير الى قرارها ٤٢/٣١ المؤرخ في ١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ، بشأن تقديم المساعدة الى جزر القمر ، الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يعتمد الى تعبئة مساعدات مالية وتقنية واقتصادية من المجتمع الدولي ، ووجه خاص من البلدان المتقدمة النمو والهيئات المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة ، بغية تلبية الاحتياجات الانمائية القصيرة الأجل والطويلة الأجل لهذا البلد الحديث الاستقلال ،

وان تشير الى قرارها ١٥٦/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ الذي أوصت فيه البلدان المتقدمة النمو بتنفيذ اجراءات محددة لصالح البلدان الجزرية النامية ،

وان تأخذ في الاعتبار الظروف الاستثنائية الخاصة التي حصلت فيها جزر القمر على استقلالها في ٢ تموز / يولييه ١٩٧٥ ،

وان تحيط علماً بالطابع الجزري لهذا البلد النامي ، وبالحالة الاقتصادية الخطيرة التي كان عليه أن يتسبب لها لاجلها وزير الامانة العامة ،

وان تضع في الاعتبار قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٢ (د - ٦٣) المؤرخ في

٢٩ تمسح عز / بوليه ١٩٧٧ ، الذي أحاط فيه المجلس علما ، في جملة أمور ، بوجهة نظر لجنة التخطيط الانعاشي (١٣) ، بشأن ادراج جزر القمر في قائمة أقل البلدان نموا (١٤) ،

وان تضع في الاعتبار التضحيات الضخمة التي بذلتها جزر القمر حكومة وشعبا في سبيل إعادة تنظيم الإدارة وتحسينها ، سواء في الميدان الاجتماعي أو الميدان الاقتصادي ،

وان تحيط علما بالبيان الذي أدلى به ممثل الأمين العام ، والذي أبرز مسيس الحاجة الى تزويد جمهورية جزر القمر الناشئة بمساعدة متزايدة تتلاءم مع احتياجاتها الحقيقية (١٥) ،

وقد ^{درست} ~~تقرر~~ في تقرير الأمين العام (١٦) الذي أحال به تقرير بعثة الأمم المتحدة الى جزر القمر الذي يستعرض الحالة الاقتصادية في جزر القمر ، وهي من أشد الحالات الاقتصادية عسرا ، ويتضمن ، في جملة أمور ، قائمة بما اقترحت حكومة جزر القمر من المشاريع العاجلة التي تتطلب مساعدة دولية وميانا بتكلفة هذه المشاريع (١٧) ،

- ١ - تؤيد ما تقدمت به بعثة الأمم المتحدة الى جزر القمر (١٨) من تقييم وتوصيات ؛
- ٢ - تولفت انتباه المجتمع الدولي الى الوضع العسير الذي تواجهه جزر القمر في ميزانيتها ؛
- ٣ - وتوجه انتباه المجتمع الدولي الى قائمة المشاريع العاجلة التي تقدمت بها حكومة جزر القمر للتمويل (١٩) والتي ورد وصفها في التقرير المحال من الأمين العام (٢٠) ؛
- ٤ - وتحت الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية الحكومية على أن تستجيب بسخاء لمساعدة جزر القمر ، وأن تستمر في مدّها بالمساعدة الاقتصادية والمالية والمادية اللازمة لمواجهة تكلفة المشاريع وغيرها من التدابير المشار إليها في تقرير البعثة ؛
- ٥ - وتحت الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، ووجه خاص برنامج الأمم المتحدة الانعاشي ، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير ، وصندوق النقد الدولي ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، على أن تمنح مساعدة متزايدة لجزر القمر وتعاون مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال لمساعدة هذا البلد ؛

(٢١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الدورة الثالثة والستون ، الملحق رقم ٤ (Corr.19 E/5939) ، الفقرة ٨٣ .

(٢٢) أنظر لقراري الجمعية العامة ٢٧٦٨ (د - ٢٦) و ٣٤٨٢ (د - ٣٠) .

(٢٣) A/C.2/32/SR.41 ، الفقرات ٩ - ١٢ . (الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، المجلد الثاني ، المجلد ١١)

(٢٤) A/32/208 و Add.1 و Add.2 .

(٢٥) A/32/208/Add.1 و Add.2 .

(٢٦) A/32/Corr/Add.1 ، الوثائق ١٠٠٠ .

٦ - يقرر ادراج جزر القمر في قائمة أقل البلدان نموا ؛

٧ - يتعرب عن ارتياحها العميق لآراء التدابير المتخذة من قبل الأمين العام لتنظيم برنامج فعال لتقديم المساعدة الدولية لجزر القمر ؛

٨ - يطلب من الأمين العام ويطلب من الأمين العام تقديم المساعدة إلى جزر القمر ؛

٩ - يترجو من الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية لجزر القمر ؛

(ب) أن يكفل اتخاذ الترتيبات المناسبة ، المالية منها والمتعلقة بالميزانية ، لمواصلة تعبئة الموارد وتنسيق البرنامج الدولي لمساعدة جزر القمر ؛

(ج) أن يضع ترتيبات لاستعراض الحالة الاقتصادية في جزر القمر في وقت مناسب يتيسر للمجلس الاقتصادي والاجتماعي دراسة المسألة في دورته الخامسة والستين ؛

(د) أن يبقي الحالة في جزر القمر قيد النظر المستمر وأن يظل على اتصال وثيق بالدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية والحكومية والوكالات المتخصصة والمؤسسات المالية الدولية ، ويطلب من الأمين العام في دورتها الثالثة والثلاثين يقرر عن هذه المسألة .

الجلسة العامة ١٠١

١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧